

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للحسابات



تقرير موضوعي
تفعيل الجهوية المتقدمة:
الإطار القانوني والمؤسسي، الآليات والموارد،
والخصائص

أكتوبر 2023

إشارات هامة

تدرج مهمة تقييم تفعيل الجهوية المتقدمة في إطار البرنامج المتعدد السنوات 2022-2026، ويتم تنفيذها على مراحل تستهدف سنوياً تناول جوانب ومحاور ذات الصلة بالجهوية المتقدمة.

وقد انصبت هذه المهمة الموضوعاتية في مراحلها الأولى (2022-2023) حول الإطار المؤسسي، الآليات والموارد، والاختصاصات، مع التركيز على الجهات بالنظر لمكانتها المحورية في الجهوية المتقدمة، على أن تتناول في مراحلها المراحلية الجوانب المتعلقة، تباعاً، بالوظيفة العمومية التربوية وتنمية القدرات وبنقاشة برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية (2023-2024) وبالتمويل التربوي وتحقيق الاستثمار (2024-2025)، وأن تشمل، إضافة إلى الجهات، مستويات التنظيم التربوي الأخرى، ولا سيما العمالات والأقاليم، والجماعات.

إن المعلومات المعتمدة في إعداد هذا التقرير الموضوعاتي مصدرها وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات التربوية) والوزارة المنتدبة المكلفة بالميزانية والوزارة المنتدبة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، بالإضافة إلى جهات المملكة الائتني عشرة. وقد كانت هذه المعلومات موضوع المسطرة التواجيهية المنصوص عليها في مدونة المحاكم المالية، لا سيما من خلال تبليغ تقرير الملاحظات والتقرير الخاص ومشروع الإدراج في التقرير السنوي.

إن هذا التقرير الموضوعاتي يتضمن الملاحظات المتعلقة بتفعيل الجهوية المتقدمة والتوصيات الرامية إلى تحسين تفعيله وتدارك المخاطر التي قد تشهده مستقبلاً.

وسيتم نشر هذا التقرير الموضوعاتي طبقاً لأحكام الدستور ولمقتضيات مدونة المحاكم المالية ويمكن أن تضمن أبرز الملاحظات والتوصيات، عند الاقتضاء، في التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023.

2023

أبرز الملاحظات والتوصيات

أبرز الملاحظات والتوصيات

تدرج الجهوية المتقدمة في صلب الأوراش الاستراتيجية للمغرب، وتعد تجويداً لمسار الامركزية والديمقراطية المحلية الذي نهجته بلادنا، منذ المصادقة على أول تقسيم إداري للمملكة سنة 1959، وفق مقاربة تدريجية. وبهدف هذا الورش، الذي يأتي تنفيذاً للرؤية المتقدمة لمجلة الملك ولتوجيهاته الواردة في العديد من خطبه السامية، إلى النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية المتقدمة والمستدامة وإلى إرساء عدالة مجانية لفائدة كافة المواطنين.

وشهدت الفترة 2011-2015 تكريس المبادئ الدستورية للجهوية المتقدمة، حيث نص دسّور 2011 في فصله الأول على أن التنظيم الترابي للمملكة تنظيم لامركزي يقوم على الجهوية المتقدمة، كما أفرد باباً خاصاً للجهات والجماعات الترابية الأخرى (الباب التاسع). وتفعيلاً لهذه المبادئ، تم سنة 2015، إصدار القوانين التنظيمية للجماعات الترابية بمستوياتها الثلاث، التي منحت لهذه الأخيرة صلاحيات جديدة وواسعة. كما شكلت الفترة 2015-2018 مرحلة تلسيسية في مسار الجهوية المتقدمة، لتزامنها مع إحداث وتفعيل مختلف هيأكل مجالس الجهات، واستكمال إصدار النصوص التطبيقية للقوانين التنظيمية الثلاث (71 نصاً تطبيقياً)، فضلاً عن إصدار الميثاق الوطني للامركز الإداري نهاية سنة 2018، الذي يعد دعامة أساسية لإنجاح هذا الورش (المرسوم رقم 2.17.618 الصادر بتاريخ 26 دجنبر 2018).

ولأجل تقييم مدى تفعيل الجهوية المتقدمة، برمج المجلس الأعلى للحسابات هذه المهمة الموضوعاتية، التي ركزت، في مرحلتها الأولى التي أنجزت برس 2022-2023، على الجهات بالنظر لمكانة الصدارة التي تتبوّأها، بالنسبة للجماعات الترابية الأخرى، في إعداد مخططات وبرامج التنمية، وشملت الإطار القانوني والمؤسسي للجهوية المتقدمة، وأدوات تفعيلها والموارد المرصودة للجهات لجعلها أقطاباً اقتصادية ورافعة للتنمية المستدامة، وكذا اختصاصات الجهات الذاتية والمشتركة والمنقولية.

وهكذا، وبخصوص الإطار القانوني للجهوية المتقدمة، فقد تم العمل على اعتماد النصوص التطبيقية للقوانين التنظيمية للجماعات الترابية داخل أجل ثلاثين شهراً، من خلال إصدار ثلاثة نصوص تطبيقية نهاية سنة 2015، و32 نصاً خلال سنة 2016، بالإضافة إلى 36 نصاً تطبيقياً خلال سنة 2017. كما تم، ابتداءً من نهاية سنة 2020، تعزيز هذه المنظومة من خلال إصدار قانون بتغيير وتميم القانون المتعلقة بجبائيات الجماعات الترابية (القانون رقم 07.20)، فضلاً عن القانون المتعلقة بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية خلال سنة 2021 (القانون رقم 57.19).

وفي نفس الإطار، حصرت "اللجان الموضوعاتية بين المؤسسات" المحدثة من طرف وزارة الداخلية ابتداءً من سنة 2017، ثماني عشر (18) مجالاً ضمن الاختصاصات الذاتية للجهات وثلاثة (3) مجالات ضمن الاختصاصات المشتركة تتطلب تدخلًا تشريعياً أو تنظيمياً، لتحديد نطاق هذه الاختصاصات وضبط حدود تدخل الفاعلين العموميين للحد من تداخل مهامهم مع اختصاصات الجهات. غير أنه، وباستثناء مشروع المرسوم المتعلقة بإعداد تصميم النقل داخل المجال الترابي للجهة، الذي يوجد قيد الدراسة، لم يتم بعد حصر جميع النصوص القانونية المتعلقة بمجالات تدخل القطاعات الوزارية ذات الصلة باختصاصات الجهات، التي تقتضي التتميم أو التعديل في إطار الملاءمة التشريعية والتنظيمية.

كما لوحظ تأثير اعتماد النظام الأساسي الخاص بموظفي إدارة الجماعات الترابية، من أجل تحديد حقوق وواجبات الموظفين بإدارة الجماعات الترابية ومجموعاتها، والقواعد المطبقة على وضعهم النظري ونظام أجورهم بشكل يلتاء مع خصوصيات الوظائف بالجماعات الترابية. وقد أعدت وزارة الداخلية ابتداءً من سنة 2019، مشروع قانون يتعلق بهذا النظام الأساسي، انتهى عن مشاورات

مع عدة فاعلين. غير أنه، وإلى حدود شهر سبتمبر 2023، لم يتم بعد عرض هذا المشروع على مسطرة التشريع، وذلك في انتظار التوافق مع الفاعلين المعنيين حول صيغته النهائية.

وفي ما يخص اللامركز الإداري، فقد سجل المجلس عدم استكمال منظومته القانونية رغم مرور أزيد من أربع سنوات على صدور الميثاق الوطني ذي الصلة، والذي ربط تحقيق أهداف اللامركز الإداري بمراجعة النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل. وترتبط عن تأخر استكمال هذه المنظومة محدودية تنفيذ خارطة الطريق التي أعدت في هذا الإطار، بحيث لم يتجاوز المعدل الإجمالي للإجراءات مكتملة الإنجاز 32% إلى غاية سبتمبر 2023، بينما بلغ معدل الإجراءات التي لا تزال في طور الإنجاز وذلك غير المنجزة، على التوالي، 36% و 32%.

وعلاقة بالإطار المؤسسي للجهوية المتقدمة، فقد جعل الميثاق الوطني المذكور من إحداث التمثيليات الإدارية المشتركة أولوية، بهدف تحقيق تجسس عمل مصالح الدولة على المستويين الجهوي والإقليمي وتجسس مناهج عملها وحسن التنسيق بينها وتحسين فعالية أدائها والارتقاء بجودة الخدمات العمومية التي تقدمها، فضلاً عن ترشيد النفقات العمومية. وفي هذا الإطار، تدارست اللجنة الوزارية لللامركز الإداري المحدثة لدى رئيس الحكومة، في سنة 2020، مجموعة من المقترنات المتعلقة بتجميع القطاعات الحكومية في إطار تمثيليات إدارية مشتركة على المستوى الجهوبي، دون أن تحسّن في المقترن النهائي الواجب تطبيقه، نظراً لتوقف انعقاد اجتماعاتها خلال الفترة الممتدة ما بين يوليو 2020 ويونيو 2023 (بسبب الظروف المرتبطة بجائحة كوفيد-19 وتنظيم انتخابات 2021). وصادقت هذه اللجنة، بتاريخ 19 يونيو 2023، على مشروع مرسوم بشأن مبادئ وقواعد تنظيم إدارات الدولة وتحديد اختصاصاتها، كما قررت إعداد مشاريع النصوص التنظيمية المتعلقة بهذه التمثيليات، وصادقت كذلك على تفعيل ثلاثة تمثيليات إدارية مشتركة على المستوى الجهوبي وتمثيلية قطاعية واحدة.

ويعزى تأخر إحداث التمثيليات المشتركة إلى عدم تملك وترسيخ ثقافة نقل الاختصاصات التقريرية من المركز إلى المستوى اللامركز لدى المصالح الوزارية. وقد ترتب عن ذلك، تعدد المصالح على المستوى الترابي التي يتعين على الجهات إشراكها في مختلف مراحل إعداد برامج التنمية الجهوية، مما يحد من فعالية اتخاذ القرارات حول هذه المشاريع، فضلاً عن محدودية نقل أو تقويض الاختصاصات التي أوصت اللجنة الوزارية المذكورة (سنة 2020) بنقلها في المرحلة الأولى إلى المصالح اللامركزية، لاسيما تلك المتعلقة بمساطر الاستثمار. ذلك أنه، إلى غاية سبتمبر 2023، تم تقويض أو نقل 15 اختصاصاً فقط في مجال الاستثمار إلى هذه المصالح، وهو ما يعادل نسبة 30% من مجموع الاختصاصات ذات الأولوية المرتبطة بعملية الاستثمار المحددة من طرف اللجنة الوطنية لتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية.

وبخصوص آليات تفعيل الجهة المتقدمة، سجل المجلس محدودية توظيف آلية التعاقد بين الدولة والجهات لتنفيذ المشاريع ذات الأولوية ببرامج التنمية الجهوية، بحيث اقتصرت عملية إعداد عقود البرامج والمصادقة عليها خلال الفترة 2020-2022، على أربع جهات (فاس-مراكش وبني ملال-خنيفرة وكلميم - واد نون والداخلة-وادي الذهب)، بكلفة إجمالية بلغت 23,56 مليار درهم همت 197 مشروعًا تنموياً، أي بمعدل 22% من الكلفة التقديرية لبرامج التنمية الجهوية للجهات الأربع المعنية. كما لوحظ عدم الوفاء بالأجل التعاقدية لإبرام الاتفاقيات الخاصة المحددة في أجل أقصاه 3 أشهر ابتداء من تاريخ إبرام عقد البرنامج (أكثر من 50% من هذه الاتفاقيات تم توقيعها في السنة الثانية من تاريخ التوقيع)، مما ترتب عنه ضعف الإنجازات المالية للمشاريع المدرجة في عقود البرامج بين الدولة والجهات (65 مشروعًا، بكلفة 8,86 مليار درهم، غير مفعّل من أصل 265 مشروعًا، أي ما يعادل 25%). ويعزى هذا التأخير أساساً إلى محدودية قدرة الجهات على تخطيط المشاريع وبرمجتها ودراستها وتنفيذها وفق الجدولة الزمنية المحددة في هذه العقود.

وعلى مستوى آخر، ولأجل تمكين الجهات من تدبير شؤونها، نص القانون التنظيمي ذي الصلة على إحداث وكالات جهوية لتنفيذ المشاريع. وقد بلغ إجمالي إمدادات التجهيز المخصصة للوكالات المحدثة من طرف 11 جهة ما يناهز 8,51 مليار درهم خلال الفترة 2016-2022، مع تسجيل تفاوتات مهمة بين هذه الوكالات، بحيث لم تتجاوز هذه التحويلات 335,50 مليون درهم بالنسبة لثلاث وكالات (على مستوى جهات الدار البيضاء-سطات ومرأكش-آسفي وكلميم-واد نون) و2,35 مليار درهم بالنسبة لأربع وكالات (على مستوى جهات الشرق والرباط-القنيطرة ودرعة-نافيلات و الداخلة-وادي الذهب)، فيما ناهزت هذه التحويلات 5,83 مليار درهم بالنسبة لأربع وكالات (على مستوى جهات طنجة-تطوان-الحسيمة وفاس - مكناس وبني ملال-خنيفرة وسوس-ماسة).

وفي ما يتعلق بالآليات التمويلية، مكن تفعيل الجهة المنتمية من رصد موارد مالية مهمة من طرف الدولة لفائدة الجهات، بحيث بلغت خلال الفترة 2016-2022 ما مجموعه 46,92 مليار درهم، شكلت فيه الحصة في منتوج الضريبة على الشركات ومنتوج الضريبة على الدخل حوالي 49% (22,85 مليار درهم)، متبرعة بالخصصات المالية من الميزانية العامة للدولة بنسبة 44% (20,7) مليار درهم، بينما بلغت النسبة المتعلقة بالحصة من منتوج الرسم على عقود التأمين 7% (3,37) مليار درهم. وتمثل هذه الموارد المرصودة من الدولة لفائدة الجهات (7,31 مليار درهم كمتوسط سنوي) نسبة 93% من مجموع مواردها الإجمالية، بينما لم يتجاوز المعدل السنوي للموارد الذاتية للجهات نسبة 7% (583 مليون درهم).

وبالنسبة للموارد البشرية، فقد بلغ، إلى حدود سبتمبر 2023، عدد موظفي الجهات 865 موظفاً، بنسبة تأثير ناهزت 60%، مسجلاً بذلك ارتفاعاً إجمالياً وصلت نسبته إلى 14% مقارنة بسنة 2019 (760 موظفاً) وإلى 129% مقارنة بسنة 2008 (378 موظفاً). غير أن تدبير هذه الموارد البشرية ما زال يرتكز أساساً على تدبير إداري غير قائم على الوظائف والكافاءات اعتماداً على دلائل مرجعية، بحيث أن خمس جهات (الرباط-سلا-القنيطرة وبني ملال-خنيفرة ودرعة-نافيلات وسوس-ماسة وكلميم-واد نون) لم تضع بعد هذه الدلائل خطوة أولى لإرساء منظومة التدبير التوقيعي للوظائف وللإعداد والكافاءات. كما تبين أنه رغم استفادة بعض الجهات (الشرق والدار البيضاء-سطات وسوس-ماسة) من مواكبة مؤسسة دولية للتعاون لإنجاز دراسة متعلقة «بإعداد دليل مرجعي للوظائف والكافاءات بالجهة» في إطار المشروع المتعلق «بدعم الجهة المنتمية»، فإن مخرجات هذه الدراسة لم تُفلج نظراً لعدم المصادقة عليها.

وفي ما يتعلق بتفعيل الاختصاصات الذاتية المنوطة بالجهات، فقد لوحظ في مجال التخطيط الترابي والبرمجة، تأخر اعتماد التصاميم الجهوية لإعداد التراب، إذ، بعد مرور أزيد من خمس سنوات على صدور المرسوم المتعلق بتحديد مسطرة إعداد هذه التصاميم (المرسوم رقم 2.17.583 الصادر بتاريخ 28 سبتمبر 2017)، لم يتم التأشير بعد على تصميم جهتي الدار البيضاء-سطات ودرعة-نافيلات، كما أن سبعة تصاميم جهوية لم تدخل حيز التنفيذ إلا خلال منتهي 2021 و2022. وقد سُجّل، في هذا الإطار، أيضاً عدم الإعلان عن محتوى التوجهات العامة لسياسة التهيئة الترابية على المستوى الوطني، وكذا بلوحة الإطار التوجيهي للسياسة العامة لإعداد التراب على مستوى الجهة، مما ينعكس سلباً على تحقيق الانسجام والالتقائية بين تدابير تهيئة التراب على المستويين الوطني والجهوي.

وفي نفس السياق، عرفت برامج التنمية الجهوية برسم الفترة 2015-2021 تأخراً في المصادقة والتأشير على صيغها النهائية، حيث تم التأشير على 10 برامج في سنة 2018، وبرنامج واحد في سنة 2020، بينما لم تتمكن جهة درعة-نافيلات من استكمال مسطرة الإعداد خلال الفترة المذكورة. ويرجع هذا التأخير أساساً إلى كون الصيغة الأولية للبرامج التي صادقت عليها مجالس الجهات لم تتسم بالواقعية ولم تأخذ بعين الاعتبار قدراتها المالية وتضمنت مشاريع ذات كلفة مرتفعة مما استلزم

إعادة النظر فيها من أجل ترتيب الأولويات وجعلها أكثر انسجاماً وهذه القدرات. كما سُجل كذلك أن إعداد هذه البرامج قد جاء في غياب تصاميم جهوية لإعداد التراب.

ونظراً لهذه العوامل، فقد اتسمت حصيلة الإنجازات المادية للمشاريع التنموية بالمحذنة، إذ لم تتجاوز نسبتها 36% في متم دجنبر 2022.

وفي مجال التنمية الجهوية، لم تعتمد جميع الجهات بعد تصاميم النقل داخل دائريتها الترابية، وذلك بسبب غياب نص تنظيمي يحدد كيفية إعدادها وتنفيذها وتتبعها وتقييمها، فضلاً عن غياب منظومة حكامة تشرك مختلف الفاعلين في عملية تنظيم النقل داخل المجال الترابي للجهة. وقد أحالت الوزارة المكلفة بالنقل، سنة 2020، مشروع مرسوم يتعلق بمسطرة إعداد هذه التصاميم، حيث لازال في طور الدراسة على مستوى وزارة الداخلية.

وبخصوص تفعيل الاختصاصات المشتركة مع الدولة، فلم يتم بعد اعتماد الإطار التنظيمي المتعلق بها، رغم كونه شكل أحد التزامات الأطراف الموقعة على الإطار التوجيهي لتفعيل الاختصاصات الذاتية والمشتركة، علما بأن وزارة الداخلية بصدّ إعداد مشروع مرسوم يتعلق بتحديد شكليات وشروط إبرام وتنفيذ العقد بين الدولة والجهة، بهدف تجاوز المعوقات التي واجهت تفعيل الاختصاصات المشتركة.

وفي ظل هذا الوضع، لا يتعدي دور الجهات في تفعيل بعض الاختصاصات المشتركة تحويل مساحتها المالية المحددة في اتفاقيات الشراكة إلى الأطراف المعنية. في هذا الإطار، لم تُفعّل عدة جهات الاختصاصات المشتركة المتعلقة بإحداث أقطاب فلاجية (اختصاص غير مفعّل على مستوى 7 جهات) وإنعاش السكن الاجتماعي (9 جهات) والمحافظة على المناطق المحمية (10 جهات) والمحافظة على المنظومة البيئية الغابوية (6 جهات).

وبالنسبة للاختصاصات المنقوله، يتطلب تفعيلها التدريجي تحديد الآليات المأzeورة لتطبيق مبدأ التدرج والتمايز بين الجهات في نقل الاختصاصات، لاسيما المعايير المعتمدة من طرف الدولة لتقييم مدى قدرة الجهة على الأضطلاع بالاختصاصات التي ستنتقل إليها. في هذا الصدد، تم تسجيل عدم نقل أي اختصاص من الدولة إلى الجهات في المجالات المحددة في القانون التنظيمي المتعلق بالجهات (المادة 94)، كما لم يتم تحديد الحد الأدنى من الاختصاصات التي ستنتقل إلى الجهات، لاسيما تلك المرتبطة ب المجالات وخدمات ذات أهمية مباشرة للمواطنين.

بناء على كل ما سبق، يوصي المجلس رئاسة الحكومة بتوزيل الإجراءات المبرمجة في خارطة الطريق لتنفيذ الميثاق الوطني للاتمركز الإداري وتقدير نتائجه، وذلك من خلال توفير الظروف والأليات الملائمة لانظام عمل اللجنة الوزارية للاتمركز الإداري. ويوصي كذلك بتسريع إعداد وإصدار المراسيم المتعلقة بإحداث التمثيليات الإدارية الجهوية المشتركة للدولة.

كما يوصي الوزارة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، باتخاذ التدابير اللازمة، بتسييق مع القطاعات الوزارية المعنية، لمراجعة الهياكل التنظيمية المتعلقة بالمصالح المركزية واللامركزية، وملاءمتها مع الاختصاصات المحددة في التصاميم المديرية للاتمركز الإداري.

ويوصي المجلس كذلك وزارة الداخلية بتحديد النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالاختصاصات القطاعات الوزارية ذات الصلة بالاختصاصات الذاتية والمشتركة للجهات ووضع مخطط عمل وبرمجة زمنية لملاءمتها. كما يدعوها إلى الرفع من القدرات التدبيرية للوكالات الجهوية لتنفيذ المشاريع، من خلال مواكبة مجالس الجهات لاستقطاب موارد بشرية ذات تجربة وخبرة عالية.

ويحث المجلس وزارة الداخلية على دعم ومواكبة الجهات في إعداد برامج تنمية جهوية قبلية للتنفيذ، تأخذ بعين الاعتبار مواردها المالية وقدرتها على تنزيتها، وتحري الدقة في تحديد التركيبة المالية

للمشاريع، مع تحديد المشاريع المبرمجة إنجازها في إطار تعاقدي مع الدولة لتحقيق الانسجام والالتجائية.

بالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس الوزارة ذاتها بمواكبة الجهات لتحسين مردودية مواردها البشرية، لاسيما من خلال إرساء منظومة التدبير التوقيعي للأعداد والوظائف والكافاءات لتسهيل اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية وتنمية قدراتها التدبيرية وملاءمة المناصب والكافاءات مع خصوصيات المجال التربوي للجهة.

كما يوصي المجلس وزارة الداخلية بتسريع اعتماد مشروع الإطار التنظيمي الذي يوضح منهجهة تحضير وصياغة العقود المتعلقة بالاختصاصات المشتركة، وأليات التنسيق بين مختلف المتدخلين، للتفعيل الأمثل للاختصاصات المشتركة بين الدولة والجهات، وفق مقاربة تأخذ بعين الاعتبار جاهزية وقدرة الجهات على ممارسة هذه الاختصاصات، ويحثها أيضا على تحديد كيفيات ومعايير تطبيق مبدأ التدرج والتمايز بين الجهات عند نقل الاختصاصات وإجراء تقييم لقدرة الجهات على الاضطلاع بها، لاسيما تلك المرتبطة ب مجالات وخدمات ذات الأهمية المباشرة للمواطنين والإطار الاستثماري.

ويوصي المجلس وزارة الاقتصاد والمالية بوضع نظام أساسي ملائم للوكالات الجهوية لتنفيذ المشاريع لتمكنها من الرفع من جاذبيتها لاستقطاب موارد بشرية ذات تجربة وخبرة عالية، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المجال التربوي التابع لها.